الأولى عدة بأن العسر مردوف بيسر لا محالة والثاني عدة مستأنفة بأن
العسر متبوع بيسر فهما يسران على تقدير الاستئناف وإنما كان العسر واحدا
لأن اللام إن كانت فيه للعهد فهو العسر الذي كانوا فيه فهو هو لأن حكمه حكم
زيد في قولك أن مع زيد مالا ان مع زيد مالا وإن كانت للجنس الذي يعلمه
كل أحد فهو هو أيضا وأما اليسر فمنكر متناول لبعض الجنس فإذا كان الكلام
الثاني مستأنفا فقد تناول بعضا آخر ويكون الأول ما تيسر لهم من الفتوح
في زمنه صلى الله عليه وسلم والثاني ما تيسر في أيام الخلفاء ويحتمل أن المراد
بهما يسر الدنيا ويسر الآخرة مثل هل تربصون بنا إلا إحدى الحسنيين
وهما الظفر والثواب انتهى ملخصا وقال بعضهم الحق ان في تعريف الأول
ما يوجب الاتحاد وفي التنكير يقع الاحتمال والقرينة تعين وبيانها انه عليه
الصلوة والسلام كان هو وأصحابه في عسر في الدنيا فوسع عليهم بالفتوح
والغنائم ثم وعد عليه الصلوة والسلام بأن الآخرة خير له من الأولى فالتقدير
أن مع العسر في الدنيا يسرا في الدنيا وإن مع العسر في الدنيا يسرا في الآخرة
للقطع بأنه لا عسر عليه في الآخرة فتحققنا اتحاد العسر وتيقنا أن له يسرا
في الدنيا ويسرا في الآخرة الخامس عشر قولهم يجب ان يكون العامل في الحال
هو العامل في صاحبها وهذا مشهور في كتبهم وعلى ألسنتهم وليس بلازم عند
سيبويه ويشهد لذلك أمور أحدها قولك أعجبني وجه زيد مبتسما وصوته
قاريا فإن صاحب الحال معمول للمضاف أو الجار مقدر والحال منصوبة بالفعل
الثاني قوله لمية موحشا طلل فصاحب الحال عند سيبويه النكرة وهو عنده مرفوع
بالابتداء وليس فاعلا كما يقول الأخفش والكوفيون والناصب للحال الا
ستقرار الذي تعلق به الظرف والثالث وأن هذه أمتكم أمة واحدة فإن

أمة

أمة حال من معمولي أن وهو أمتكم وناصب الحال حرف التنبيه أو اسم الإشارة
ومثله وأن هذا صراطي مستقيما وقال ها بيّنًا ذا صريحُ النصح فاصغ لهُ والعامل
حرف التنبيه ولك أن تقول لا أسلم أن صاحب الحال طلل بل ضميره المستتر
في الظرف لأن الحال حينئذ من المعرفة وأما جواب ابن خروف بأن الظرف إنما يتحمل
الضمير إذا تأخر عن المبتداء فمخالف لإطلاقهم وكقول ابي الفتح في عليك
ورحمة الله السلام ان الأولى حمله على العطف على ضمير الظرف لا على تقديم
المعطوف على المعطوف عليه وقد اعترض بأنه تخلص من ضرورة بأخرى و
هي العطف مع عدم الفصل ولم يعرض بعدم الضمير وجوابه أن عدم الفصل
أسهل لوروده في النثر كمررت برجل سواء والعدم حتى قيل أنه قياس وأما
جواب ابن مالك بأن الحمل على طلل أولى لأنه ظاهر فإنما يصح لو ساوى الظاهر
المضمر في التعريف وأما البواقي فاتحاد العامل فيها موجود تقديرا إذ المعنى
أشير إلى أمتكم وإلى صراطي وتنبه لصريح النصح بينا وأما مسئلتان المضاف
اليه فصلاحية المضاف فيهما للسقوط جعل المضاف اليه كأنه معمول للفعل وعلى
هذا فالشرط في المسئلة اتحاد العامل تحقيقا أو تقديرا السادس عشر قولهم
يغلب المؤنث على المذكر في مسئلتين احداهما ضِبُعانٍ في تثنية ضبع و
ضِبعانٍ للمذكر إذ لم يقولوا ضبعانان والثانية التاريخ فإنهم أرخوا
بالليالي دون الأيام ذكر ذلك الزجاجي وجماعة وهو سهو فإن حقيقة
التغليب أن يجتمع شيئان فيجري حكم أحدهما على الآخر ولا يجتمع الليل
والنهار ولا هنا تعبير عن شيئين بلفظ أحدهما عن الآخر وإنما أرخ العرب
بالليالي لسبقها إذ كانت أشهرهم قمرية والقمر إنما يطلع ليلا وإنما المسئلة
الصحيحة قولك كتبته لثلاث بين يوم وليلة وضابطها ان يكون معنى

Copyright © King Saud University